



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تزينها، مثل: الحلي، العطر، المكياج، والطلاء؟ وهل يجوز لها أن تلبس الملابس التي فيها شعارات أو رموز غير إسلامية؟ وهل يجوز لها أن تلبس الملابس التي فيها شعارات أو رموز إسلامية غير صحيحة؟

الجواب: نعم، يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تزينها، مثل: الحلي، العطر، المكياج، والطلاء، بشرط أن لا تكون هذه الزينة أو التزيين من أجل إغواء الآخرين أو إظهار الفخر والافتخار. ولا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها شعارات أو رموز غير إسلامية، ولا أن تلبس الملابس التي فيها شعارات أو رموز إسلامية غير صحيحة.

هذا السؤال ورد في كتاب (فتاوى اللجنة الدائمة) في باب ما لا يجوز للمرأة أن تلبس من الملابس. والفتوى هي: "يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها زينة أو تزينها، بشرط أن لا تكون هذه الزينة أو التزيين من أجل إغواء الآخرين أو إظهار الفخر والافتخار. ولا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي فيها شعارات أو رموز غير إسلامية، ولا أن تلبس الملابس التي فيها شعارات أو رموز إسلامية غير صحيحة."

<https://sunnah.global/hadeeth/ne/show/4968>

